

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر -

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الادارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٧٨ العاشر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى الشكاوى المقدمة بشأن أعمال قرعة تقسيم الزهور بأراضي الشباب.

= وللصالح العام،

= وعلى موافقتنا،

قرار

المادة الأولى

تشكل لجنة من كل من:-

١. السيد/ وكيل المديرية المالية لمحافظة البحر الأحمر

٢. السيد/ وكيل مديرية التنظيم والإدارة بالبحر الأحمر

٣. السيد/ وكيل إدارة الشئون القانونية بالديوان العام

٤. السيد/ وكيل مديرية التضامن الاجتماعي بالبحر الأحمر

٥. السيد/ وكيل مديرية الزراعة بالبحر الأحمر

ولللجنة الإستعانة بمن تراه لازماً لأداء أعمالها

المادة الثانية

يناط للجنة القيام بفحص أعمال قرعة تقسيم الزهور بأراضي الشباب وبيان عما إذا كانت

هناك مخالفات من عدمه على ضوء الشكاوى المقدمة في هذا الشأن - مع إعداد تقرير

وافي للعرض علينا في هذا الشأن.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

منه

يعتمد

لواء مهندس / محمد محمد كامل

٢٠١٣/١٢/٢٦